

والسجود فان تركه وجبت الاعادة التاسعة السلام قد
 ما يعتدك فيه ويسلم الفاشرة تسليمة التحليل وهي السلام
 عليهم لا يخرجونها وليس علي الامام والغز غيرهما والماموم
 فيسلمها عن يمينه ثم يسلم قبالة وجهه بقصد بها الذي علي الامام
 ثم يسلم علي يسارها ان كان عليه احد يقصد بها الرد عليه
 والافضل في تسليمة التحليل ولا يشترط ان يسلمه
 الخروج من الصلاة علي احد القولين المشهورين ومقابلته بين
 ذلك وعليه يقصد الامام بسلافة الخروج من الصلاة والتسليم
 علي الملائكة والمؤمنين به ويقصد الغد بالسلافة في الصلاة
 الحادي عشر الاعتدال في الفضل بين اركان الصلاة الثاني عشر
 الطائفة في اركان الصلاة كلها قيامها وسجودها وسجودها
 والرفع منها وبين السجودتين والفرق بينهما وبين الاعتدال
 في القيام مثلا انصاب القامة والطائفة في السجود في اعضا
 الثالث عشر ترتيب الاذي وهو ان يكون الاصلح قبل القراءة
 والرکوع قبل السجود والمجود قبل السلام الرابع عشر الوالدة
 فيجب ايقاع اجزا الصلاة واركابها تلي بعضها بعضا من غير
 تفريق **فصل** وسنن الصلاة ثمانية عشر اولي قرآنة
 السورة وما يقوم مقامها بعد الفاتحة في الصبح والحجعة
 والاولين من غيرهما من فريض الاعيان الثانية القيام بذلك
 الثالث الحجر في الاولين من المغرب والصبا وحجدة الصبح
 والشفع والوتر والحجعة والعيديين ونوافل الليل والاشتماء
 الرابعة

مرام والمساواة فيه مكرهة **فصل** الافضل ان يقف
 الرجل الواحد عن يمين الامام والاثنان فضاغدا خلفه
 ونضح صلاة الماموم اذا تقدم علي الامام لكن يكن اذا كان
 لعن ضرورة وتجنو الصلاة منفرد احلف الصف ويكون
 تعريف الصفوف من غير ضرورة ويجوز ان يصلي الماموم
 في مكان اعلي من مكان الامام الا ان يقصد بذلك الكبر فان صلاته
 باطله ولا يجوز ان يصلي الامام في مكان ارفع مما عليه اصحابه اذا
 كان في غير سفينة فان كان بسير كالشبر ولم يقصد به الكبر
 فان صلاته صحيحة وان كبر من ذلك بطلت عليه وعليهم
فصل الحجعة فرض عين والسعي اليها واجب علي البعيد
 قبل النذاجم قدر ما يدرك وعلي القرب بزوال الشمس وقبل الاذان
 الثاني ولو جوبها سبعة شروط الاول التكليف فلا تجب علي صبي
 ولا مجنون ونحوهما الثاني الحرية فلا تجب علي عبد ولا من فيه
 سائبة ثري ولكن يستحب له وللصبي حضورها الثالث الكورية
 فلا تجب علي المرأة الرابع الاقامة فلا تجب علي مسافر الا ان يكون
 ينوي الاقامة اربعة الخامس الاستيطان بموضع يستوطن فيه
 السادس القرب بحيث لا يكون منه ليل وقتهما علي اكثر من ثلاثة
 اميال وهو الغدير يبلغ الصوت الرفيع فيه اذا كان الارباع ساكنة
 والاصوات هادية والمودن صيت ومبدأ الاميال الثلاثة من
 المغار وقيل من طرفي البلد والميل علي المشهور كما سياتي الغا
 زهره والتخديد كلاميال المذكور اما هود حق الخارج عن